

صادر رقم : ح ع / ٥٦١  
التاريخ : ٦ / ٥ / ٢٠٢٠

منشور دورى لجميع الفنادق  
رقم ( ٤٠ ) لعام ٢٠٢٠

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد ....

إحافاً الى المنشورين الصادرين لسيادتكم بتاريخ ٤ و ٥ مايو ٢٠٢٠ رقمى ( ٣٨ و ٣٩ لعام ٢٠٢٠ ) بشأن الضوابط العامة التى يجب الإلتزام بها لتشغيل الفنادق والمنتجعات السياحية اعتباراً من ١٥ مايو ٢٠٢٠ فى إطار جائحة كورونا المستجد.

أتشرف بإفادة سيادتكم بأنه ورد للغرفة خطاب من الأستاذة / يمنى البحار - مساعد معالى وزير السياحة والآثار للشئون الفنية، بتاريخ ٦ / ٥ / ٢٠٢٠ برقم ( ١٦٧١ ) لإضافة البندين التاليين الى ضوابط التشغيل السابق إرسالها لسيادتكم بالمنشورين المشار إليهما بعاليه وهما كالتالى :

١- الإلتزام بعدم تسكين الغرفة بعد مغادرة النزيل / النزلاء، إلا بعد مرور ٤٨ ساعة ( على الأقل ) يتم خلالها إتخاذ كافة إجراءات التعقيم والتطهير وفقاً للمعايير الصحية المعتمدة والواجب العمل بها فى هذا الشأن.

٢- الإلتزام بالإعلان بشكل واضح عن الضوابط فى كافة المناطق والمرافق التى يرتادها نزلاء الفندق.

برجاء التفضل بالعلم والإحاطة ،،

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،

ماجد فوزى  
رئيس مجلس الإدارة

